

أنت امرأة، أنت ضحية العنف، ما الذي يجب فعله؟

يمنع القانون ويدين جميع أشكال العنف (الجسدي والنفسي والجنسي والاقتصادي والإداري والعنف الإلكتروني...).

مهما كان العنف الذي عانيت منه، لا تبقي وحدك!

توجد ترتيبات لحمايتك ويوجد متخصصون ومتخصصات مؤهلون للاستماع إليك ومساعدتك ومرافقتك في جميع إجراءاتك.

ردود الأفعال الأولى التي يجب اتباعها

في حالة الطوارئ أو الخطر الثابت والوشيك، اتصل بـ:

- 17** للاتصال بالشرطة أو الدرك
 - 14 -1** للاتصال بخدمات الشرطة والدرك عن طريق الرسائل القصيرة (عندما لا يستطيع الشخص التحدث ويكون في خطر)
 - 15** للاتصال بالإسعاف (السامو)
 - 18** للوصول إلى رجال الإطفاء
 - 12 -1** رقم مكالمة الطوارئ الأوروبي
- الأرقام مجانية ومتاحة 24 ساعة في اليوم وكل أيام الأسبوع

أحتفظ بالأدلة:

الشهادات الطبية، وصل تقديم الشكوى، قرار المحكمة، شهادات، الصور، لقطات الشاشة (الرسائل القصيرة، الصور، رسائل البريد الإلكتروني...)، تسجيلات صوتية أو فيديو.

يمكنني تأكيد هذه الأدلة من قبل موظف قضائي.

أذهب إلى المستشفى أو إلى طبيب (للرعاية، شهادة طبية، التوقف عن العمل...).

أقدم شكوى أو تصريح مدون لدى الشرطة أو تقريرا عن معلومات قضائية لدى الشرطة أو الدرك.

كيف يمكنني ممارسة حقوقي؟

تقديم شكوى أو الإبلاغ عن العنف

بالذهاب إلى مركز الشرطة / الدرك أو الكتابة مباشرة إلى المدعي العام.

من المفيد معرفته: لتسهيل هذه الإجراءات، يمكنني الدخول إلى منصة الإبلاغ عبر الإنترنت "لنوقف العنف (arrêtons les violences)":
www.service-public.fr/cmi (درشة دون الكشف عن الهوية، مجانية ومتاحة على مدار 24 ساعة في اليوم وكل أيام في الأسبوع)

الحصول على أمر حماية

لمن؟ النساء المعرضات للخطر، وضحايا العنف ما بين الزوجين (حتى في حالة الانفصال) أو المهددات بالزواج القسري.

لماذا؟ حتى تتمكن الضحية وأطفالها من الحصول على تدابير وقائية عاجلة (منح سكن عائلي وحق الزيارة المحمية والنفقة ومنع مرتكب العنف من الاتصال بها وتخصيص سوار عدم الاقتراب، الخ)

كيف؟ من خلال تقديم طلب مباشرة إلى قاضي محكمة الأسرة عن طريق طلب بسيط (نموذج سيرفا عبر الإنترنت رقم 15458 * 05) المقدم إلى قلم المحكمة القضائية في مكان إقامتي.

من المفيد معرفته: يمكن أن تتم مساعدتي في هذه الإجراءات من قبل CIDFF، أو جمعية أو محام (أو محامية) الخ.

طلب مأوى

عن طريق الاتصال:

3919 "معلومات عن عنف النساء" الذي يضع على اتصال بالجهات الفاعلة المحلية المختصة؛

من المفيد معرفته: يمكن للعدالة أن تجبر مرتكب العنف على مغادرة السكن العائلي، حتى لو كنت أستفيد من مأوى الطوارئ.

يمكنني طلب مقابلة أو تغيير القسم أو النقل، الخ، من رئيس عملي أو المرجع الهيكلي.

من المفيد معرفته: يمكن أن تُدفع لي إعانة البطالة في حالة:

- الاستقالة بعد العنف الذي تعرضت له في العمل؛

- الانتقال إلى مكان آخر بسبب العنف المنزلي.

البحث عن محام أو محامية

إذا كنت أرغب في أن تتم مرافقتي في إجراءاتي القانونية والقضائية (تقديم شكوى، أمر الحماية، الادعاء بالحق المدني...) يمكنني الاتصال بمحام أو محامية:

www.cnb.avocat.fr/fr/annuaire-barreaux

إذا كنت أرغب في الاستفادة من استشارة قانونية مجانية، فيمكنني الذهاب إلى بيت العدل والقانون (MJD) أو إلى نقطة الوصول إلى القانون (PAD) أو البلدية الخاصة بي أو محكمة قضائية.

من المفيد معرفته: حسب مواردتي، يمكنني طلب مساعدة قانونية (نموذج سيرفا عبر الإنترنت رقم 15626 * 02) لكي يتم تغطية أتعاب المحامي أو المحامية، كليا أو جزئيا، من طرف الدولة.

التركيز على أجهزة الحماية الحالية

يمكن أن تستفيد ضحايا العنف من جهازي "هاتف الخطر الجسيم" (TGD) و "سوار عدم الاقتراب" (BAR)

في حالات معينة:

"هاتف الخطر الشديد" (TGD)

لمن؟ النساء المعرضات لخطر كبير، ضحايا العنف المنزلي و/أو الاغتصاب.

لأي سبب؟ للتبليغ عن خطر والسماح بالتدخل السريع من قبل سلطات الأمن.

شرط؟ عدم العيش مع مرتكب العنف.

من المفيد معرفته: يمكن أن تتم مساعدتي في هذه الإجراءات من قبل CIDFF، أو جمعية أو محام (أو محامية) الخ.

"سوار عدم الاقتراب" (BAR)

لمن؟ ضحايا العنف المنزلي.

لأي سبب؟ لكي يتم تحديد موقع مرتكب العنف جغرافيا وأن تتدخل قوات الأمن بسرعة إذا اقترب من الضحية.

كيف؟ يتخذ القرار قاض في إطار الإجراءات القضائية (أمر الحماية، الإجراءات الجنائية).

من المفيد معرفته: يمكن أن تتم مساعدتي في هذه الإجراءات من قبل CIDFF، أو جمعية أو محام (أو محامية) الخ.

حصولي على معلومات

مرافقتي

توجيهي

أرقام الاستماع والمعلومات والتوجيه

معلومات عن العنف ضد النساء 3919

رقم وطني مرجعي (دون الكشف عن الهوية ومجاني ومتاح للأشخاص الصم وضعاف السمع).

الاستماع إلى النساء ضحايا العنف نوات إعاقَة 06 06 47 40 01

رقم وطني مرجعي للنساء ضحايا العنف نوات إعاقَة (دون الكشف عن الهوية ومجاني ومتاح أيام الاثنين من الساعة 10 صباحا حتى الساعة 1 ظهرا ومن الساعة 2:30 ظهرا حتى الساعة 5:30 مساء وأيام الخميس من الساعة 10 صباحا حتى الساعة 1 ظهرا).

ألو 119

رقم وطني مرجعي لحماية الأطفال في خطر أو المعرضين له (سري ومجاني ومتاح على مدار 24 ساعة في اليوم و7 أيام في الأسبوع).

CIDFF (مركز المعلومات حول حقوق المرأة والأسر) :

هناك 103 مركز CIDFF معتمد من طرف الدولة متواجدون في جميع أنحاء التراب الوطني لإعلام ومرافقة وتوجيه النساء اللاتي عانين من العنف أو يتعرضن للعنف.

يقدم CIDFF معلومات قانونية ومرافقة نفسية و/أو اجتماعية.

< للعثور على CIDFF الأقرب إليك

fncidff.info

